

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

70 - أخبرنا محمد عبد الأعلى قال حدثنا خالد يعني بن الحارث قال حدثنا شعبة عن أبي التياح قال سمعت مطرفا عن عبد الله بن مغفل ي أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الكلاب ورخص في كلب الصيد والغنم وقال إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات وعفروا الثامنة بالتراب